

Distr.: Limited
17 November 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق
الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين
التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

أذربيجان، الأرجنتين، أستراليا، إسرائيل، أفغانستان، ألمانيا، أيسلندا، البرازيل، بلجيكا،
بيرو، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية
كوريا، جورجيا، السلفادور، شيلي، غرينادا، فنلندا، كندا، ليختنشتاين، ملديف،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، الهند،
هندوراس، هنغاريا: مشروع قرار منقح

اليوم الدولي للفتاة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٤٥/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وإلى جميع
القرارات ذات الصلة، بما فيها الاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة، ولا سيما
الاستنتاجات المتعلقة بالطفلة،



وإذ تشير إلى جميع صكوك حقوق الإنسان والصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الطفل، وبخاصة الطفلة، بما فيها اتفاقية حقوق الطفل^(١) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٢) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٣) والبروتوكولات الاختيارية لتلك الاتفاقيات^(٤)،

وإذ تعترف بأنه على الرغم من التقدم المحرز فإن الفتيات ما زلن يتعرضن لصنوف التمييز والعنف التي تطال حقوق الإنسان الواجبة لهن، وبالتالي هناك ضرورة لتكثيف الجهود المبذولة في هذا الصدد، وتعترف أيضا بأن تمكين الفتيات أمر أساسي للحد من التمييز والعنف والفقر، ولتعزيز وحماية تمتعهن بحقوق الإنسان الواجبة لهن على نحو كامل وفعال، وبأن تمكين الفتيات يستدعي الدعم والمشاركة الفعالين من جانب آبائهن وأوصيائهن القانونيين وأسرهن والفتيان والرجال وكذلك من جانب المجتمع عموما،

١ - تقرر أن تعلن ٢١ تشرين الأول/أكتوبر بوصفه اليوم الدولي للفتاة، يحتفل به سنويا اعتبارا من عام ٢٠١٢؛

٢ - تدعو جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية المعنية، فضلا عن المجتمع المدني، إلى الاحتفال باليوم الدولي للفتاة والتوعية بوضع الفتيات في أرجاء العالم؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يطلع جميع الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة على هذا القرار.

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٢) المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

(٣) القرار ١٠٦/٦١، المرفق الأول.

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلدان ٢١٧١ و ٢١٧٣، الرقم ٢٧٥٣١؛ والمرجع نفسه، المجلد ٢١٣١، الرقم ٢٠٣٧٨؛ والقرار ١٠٦/٦١، المرفق الثاني.